[347] السلام قال إذا جلست في الصلاة فلا تجلس على يمينك واجلس على يسارك الحديث 5 (8146) وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن الحسن بن زياد عن محمد بن أبي حمزة عن علي بن الحزور عن الأصبغ بن نباتة قال كان أمير المؤمنين عليه السلام إذا رفع رأسه من السجود قعد حتى يطمئن ثم يقوم فقيل له يا أمير المؤ منين كان من قبلك أبو بكر وعمر إذا رفعوا رؤوسهم من السجود نهضوا على صدور أقدامهم كما تنهض الابل فقال أمير المؤمنين عليه السلام إنما يفعل ذلك أهل الجفا من الناس إن هذا من توقير الصلاة (8147) 6 وبإسناده عن علي بن الحكم عن رحيم قال قلت لأبي الحسن الرضا (عليه السلام) جعلت فداك أراك إذا صليت فرفعت رأسك من السجود في الركعة الأولى والثالثة تستوي جالسا ثم تقوم فنصنع كما تصنع ؟ فقال لا تنظروا إلى ما أصنع أنا اصنعوا ما تؤمرون أقول وأول الحديث يدل على الاستحباب وآخره على نفي الوجوب كما ذكره الشيخ ويحتمل التقية لما مر (1).

_____ = الحديث 2 من الباب 19 من هذه الأبواب وأورد ذيله في الحديث 1 من الباب 22 من أبواب الركوع. 5 - التهذيب 2: 314 / 1277. 6 - التهذيب 2: 82 / 304 والاستبصار 1: 328 / 1230. (1) مر في الحديث 2 من هذا الباب. تقدم ما يدل على الطمأنينة في الحديث 14 من الباب 8 من أبواب اعداد الفرائض وفي الباب 1 من أبواب أفعال الصلاة والباب 25 من هذه الأبواب. (*)
